

تونس في 14 ماي 2002

الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية وزارة الصحة العمومية وزارة البيئة والتنمية الترابية وزارة التجارة

منسوخ من مرسى عد 39/2002

إلى السادة :

ـ الولاة

ـ المديرين الجيئرين للصحة العمومية

ـ المديرين الجيئرين للتجارة

ـ المديرين الجيئرين للبيئة والتنمية الترابية

الموضوع : حول منع استعمال الأكياس البلاستيكية سوداء اللون

المرجع : قرار السيد وزير الصناعة المؤرخ في 24 أكتوبر 2001 المتعلّق بالصادقة

على المواقف التونسيّة المتعلّقة بالأكياس البلاستيكية

في إطار تطبيق ما ورد بقرار السيد وزير الصناعة المؤرخ في 24
أكتوبر 2001 المتعلّق بالصادقة على المواقف التونسيّة المتعلّقة بالأكياس
البلاستيكية، الذي ينص على منع صنع الأكياس البلاستيكية ذات اللون
الأسود أو الداكنة واستعمالها خاصة في لف كل المنتوجات الاستهلاكية
(غذائية أو غيرها) باستثناء أكياس جمع الفضلات، فإن السادة الولاة

إيلاء هذا الموضوع الأهمية الازمة والعمل على تطبيقه وذلك من خلال
تنشيط الفرق الجهوية للمراقبة (وزاريتي الصحة العمومية والتجارة
والبلديات) فقصد :

-منع استعمال الأكياس البلاستيكية سوداء اللون للف كـل
المنتـجـات، الاـسـبـلـاـكـيـة عـلـى مـعـوـجـوـرـيـهـ الـبـيـعـ الـجـمـلـهـ وـالـفـيـدـيـلـهـ،

-منع بيع الأكياس البلاستيكية سوداء اللون في مراحل الجملة
والتفصـيلـ ما عـدـىـ أـكـيـاسـ جـمـعـ الفـضـلـاتـ ذاتـ حـجـمـ يـتـجاـوزـ 60ـ سـمـ،
وـهـذـاـ الغـرـضـ يـتـعـينـ :

* تحـرـيرـ محـضـرـ مـسـكـ وـبـعـ مـنـتـوـجـاتـ غـيرـ مـطـابـقـةـ لـلـتـرـاتـيبـ
الـجـارـيـ بـهـ العـمـلـ عـلـىـ معـنـىـ الفـصـلـ 12ـ مـنـ القـانـونـ عـدـدـ
117ـ لـسـنـةـ 1992ـ المـؤـرـخـ فـيـ 7ـ دـيـسـمـبـرـ 1992ـ المـتـعـلـقـ بـحـمـاـيـةـ
الـمـسـتـهـلـكـ.

* حـزـرـ هـذـهـ مـنـتـوـجـاتـ طـبـقاـ لـماـ تـقـنـصـيـهـ أـحـكـامـ الفـصـلـ 25ـ
مـنـ نـفـسـ القـانـونـ.

* تـقـدـيمـ اـقـتـرـاحـ لـلـمـحـكـمـةـ فـيـ إـمـكـانـيـةـ إـصـدـارـ قـرـارـ فـيـ
وـضـعـ أـكـيـاسـ الـبـلـاـسـتـيـكـ الـمـحـجـوـزـ عـلـىـ ذـمـةـ إـلـادـارـ طـبـقاـ
لـلـفـصـلـ 43ـ مـنـ القـانـونـ المـذـكـورـ لـتـمـكـيـنـ مـصـالـحـ الـوـكـالـةـ
الـوـطـنـيـةـ لـحـمـاـيـةـ الـمـحـيـطـ فـيـ اـسـتـرـجـاعـ هـذـهـ الـمـوـادـ وـرـبـكـلـتـهـاـ.

ولضمان إحكام التصرف في المواد المحجوزة في أحسن الظروف
يعين على إثر صدور قرار المحكمة المذكور أعلاه، التنسيق مع مصالح
الوكالة الوطنية لحماية البيط لاسترجاع هذه المواد وتوجيهها نحو الرسكلة
وذلك في أجل أقصاه شهراً من تاريخ إعلامها بذلك.

لهمَا يتعين تحسين تحسين تحسين تحسين صانعي رمه تعتمد الأكياس بضروره انتشار
المقاييس الأخرى الواردة بالمواصفات المذكورة وخاصة في ما يتعلق بمنع
الأكياس ذات الألوان الداكنة وضرورة التنصيص على مرجع المواصفة
المعتمدة ونوع الأكياس والتعريف بصناعتها.

ونظراً لأهمية الموضوع وسعياً إلى حماية الصحة العامة والمحافظة
على البيئة، فالمرغوب إيلاء هذا الموضوع العناية الازمة والحرص على
تولي المصالح الراجعة لكم بالنظر تطبيق مقتضيات هذا النشور بكل حزم
وموافاة وزارات الداخلية والتجارة والصحة العمومية والبيئة والتهيئة
الترابية دورياً بتقارير في الغرض.

وزير النجارة	وزير البيئة والهيئة التراثية	وزير الصحة العمومية	وزير الداخلية
وزير التجارة الظاهر صيود	وزير البيئة والتراث التراثية محمد سعيد الكبايلي	وزير الصحة العمومية الإمام: الحبيب مبارك	وزير الداخلية عبدالله بن الخطيب